

هل يجوز غسل العار؟

السؤال :

جرت العادة في العشائر، بأن تقتل (المرأة) البنت إذا زنت فيسمى (غسل العار) فهل يجوز ذلك؟

الجواب :

لا يجوز القتل في الفرض المذكور.